

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2025/33

دفتر الشروط: ملف التقني

اقتناء عتاد وأثاث البيداوجيا

طبقا للمرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في: 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ: 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
طبقا للقانون رقم: 12-23 المؤرخ في: 18 محرم 1445 الموافق لـ: 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف للعلوم الإنسانية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

التصريح بالاكتتاب

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة :

اسم ولقب وصفة الممضى على الصفة

العمومية:

2/ تقديم المعهد وتعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

معهد واحد

تسمية الشركة

معهد تجمع مؤقت لمؤسسات

بال夥

بالتضامن

تسمية كل شركة

/01

/02

/03

/04

تسمية التجمع

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي

3/ موضوع التصريح بالاكتتاب:

موضوع الصفة

العمومية:

الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفة

العمومية:

يتم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار صفة عمومية مخصصة:

لا نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام المقصص وكذا تسمياتها:

عرض أصلي
 البديل أو البدائل الآتية (توصيف البدائل



الأسعار الاختيارية الآتية (توصيف الخدمات موضوع 11 الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغه)

4/ التزام المعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفقة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

الممضى

يلتزم، بناء على عرضه ولحسابه

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام

الصفقة:

يلزم الشركة، بناء على عرضها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام

الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون، بناء على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترقق

بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/ تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:



لقب واسم جنسية وتاريخ مكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام

الصفقة:

في إطار تجمع بالشركة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الشخص المعنية، عند الاقتضاء:

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض المنصوص عليها وفي أجل (بالأعداد وبالحروف)

ابتداء من تاريخ دخول الصفقة العمومية حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.

لتزم بهذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء المعتمد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفقة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 08 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة المضي
.....
.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا عرض

حرر ب في

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقد

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم كل تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- يقدم تصريح كل بديل.
- عندما يكون المرشح أو المعتمد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مذكرة تبريرية



تسمية الشركة أو المؤسسة :

شكل القانوني للشركة أو المؤسسة :

عنوان العملية :

عنوان المحل التجاري :

رقم السجل التجاري :

إسم و لقب ممثل الشركة :

الجنسية :

عقد الملكية رقم :

عقد الإيجار :

الوسائل المادية :

الرقم التسلسلي	نوعها	الوسائل	الرقم
.....	01
.....	02
.....	03
.....	04
.....	05
.....	06
.....	07

الإمكانيات المادية الأخرى لإنجاز الخدمة :

الإمكانيات البشرية :

- - -
- - -
- - -
- - -
- - -
- - -
- - -



الإمكانيات البشرية الأخرى :

المراجع المهنية: ذكر المشاريع المنجزة خلال الثلاث سنوات الأخيرة :

المراجع المهنية : ذكر المشاريع المنجزة خلال الثلاث سنوات الأخيرة .			
الرقم	رقم العملية	التاريخ	المبلغ
01
02
03
04
05

أجال التنفيذ:

مدة التنفيذ بالأرقام : .

مدة التنفيذ بالأحرف :

شرح مفصل لإنجاز الخدمة :

مبلغ العملية :

مبلغ العملية بالأرقام :

مبلغ العملية بالأحرف :

..... في حرب

إمضاء المرشح أو المتعهد

(إسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

نَحْلَهُاتٌ لِلْمُتَعَوِّذِينَ

المادة 01: الأطراف المتعاقدة



د/ لجلط فواز عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة
جامعة محمد بوضياف المسيلة
والمعين فيما يلي بالمصطلح
«المصلحة المتعاقدة »

من جهات

..... المؤسسة:

والمعينة فيما يلي بالمصطلح
"المتعامل المتعاقد"

مـن جـهـة أـخـرـى

تم الاتفاق والإقرار على ما يلي:

المادة رقم 02: موضوع دفتر الشروط

يحدد دفتر الشروط الحالي كيفية المشاركة في القواعد المنطقية على هذه الاستشارة للمؤسسات المعنية بها وفق المادة من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية ويوضح محتواه وتدابير هذا الدفتر تتعلق بالاستشارة : باقتناء عتاد وأثاث البيئة.

المادة 03: الوثائق التعاقدية : الوثائق المكونة للاستشارة موضوع دفتر الشروط الحالي تكون كما يلي: طبقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام .

• ملف الترشح : ويحتوي على الوثائق التالية:

- 01 - تصريح بالترشح
 - 02 - التصريح بالزيارة
 - 03 - السجل التجاري
 - 04 - نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات .
 - 05 - المراجع المهنية: شهادات حسن التنفيذ مستلمة ومثلثة للسنوات الثلاث الأخيرة تحمل المبلغ الإجمالي وسنة تنفيذها مضافة من طرف صاحب المشروع
 - 06 - كشف الصرائب مصفي و صالحة عند تاريخ إيداع العروض
 - 07 - شهادات أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) : صالحة عند تاريخ إيداع العروض .
 - 08 - صك بنكي مشطوب بالنسبة للمتعهد الفائز بالمشروع .
 - 09 - نسخة من الرقم الجبائي
 - 10 - نسخة من الرقم الإحصائي
 - 11 - الخصائص التقنية للتجهيزات : تقديم بطاقة تقنية للتجهيزات وتكون مرقمة وفق للتعيينات المدرجة في الكشف الكمي والتقديرى وتكون مبهمة ولا تحمل ختم العارض او أي علامة تشير للعارض او أي كتابة بخط اليد او محو او شطب
- العرض التقني ويحتوي على الوثائق التالية :
- وثيقة التصريح بالإكتتاب مملوقة ومورخة وممضاة .
 - دفتر الشروط (العرض التقني) يحتوي في آخر صفحته على عبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد .
- العرض المالي: ويحتوي على الوثائق التالية :
- رسالة تعهد (رسالة العرض) مملوقة ومورخة وممضاة
 - جدول الأسعار بالوحدة مملوءاً ومورخاً وممضى
 - تفصيل كمي وتقديرى مملوءاً ومورخاً وممضى

المادة رقم 04: آجال تحضير العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام حدد أجل تحضير العروض بـ 07 أيام ابتدأ من تاريخ نشر الإعلان (29/09/2025) يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الأجل المحددة لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك وفي هذه الحالة تخبر المصلحة المتعاقدة المرشحين بكل الوسائل وفق إعلان يتم نشره في نفس موقع نشر الإعلان الأول .

- في حالة موافقة آخر أجل لتحضير العروض يوم عطلة أو راحة قانونية فإن مدة تحضير العروض تمدد إلى غاية يوم العمل الموالي .
- تحدد مدة صلاحية العروض بـ 90 يوم + مدة تحضير العروض .

المادة رقم 05 : إيداع العروض

طبقاً للمادة 67 من المرسوم الرئاسي 15- 247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام توسيع العروض التقنية وملف الترشح و المالية داخل أطرافه مغلفة منفصلة و مختومة بين كل منها مرجع طلب العروض وموضوعه ويتضمن عبارة ملف الترشح أو عرض مالي أو تقني وتوضع هذه الأظرف في طرف آخر مقلباً بأحكام ويحمل العبارة لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرف وتقديم العروض- طلب العروض رقم موضوع طب العروض

المادة رقم 06: تاريخ وساعة وإمكان إيداع العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-ال الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام تودع العروض في آخر يوم من مدة تحضير العروض المحددة بـ: 07 أيام قبل الساعة العاشرة صباحاً يوم: 05/10/2025 كآخر أجل لإيداع العروض و هذا بالمكتب رقم 785 بالطابق الأرضي بالكلية وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية فإن يوم إيداع العروض يمدد إلى غاية يوم العمل الموالي .

المادة رقم 07 : مهام لجنة فتح و تقييم العروض تتمثل هذه اللجنة
وفقاً للمادة 71 و 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

- تثبيت صحة تسجيل العروض على سجل خاص ،
- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفه عروضهم مع توضيح محتوى و مبالغ المقترفات والتخفيفات المحتملة ،
- توقع بالحرروف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة .
- إعداد وصف مفصل للوثائق التي يتكون منها كل عرض .
- تحرر المحضر أثناء انعقاد الجلسة الذي يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرين ، والذي يجب أن يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة
- دعوة المتعهدين ، عند الاقتضاء ، كتابياً ، إلى استكمال عروضهم التقنية بالوثائق الناقصة المطلوبة ، باستثناء ، التصريح بالأكتتاب وكفالة التعهد ، عندما يكون منصوصاً عليها ، والعرض التقني بحصر المعنى ، في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ، تحت طائلة رفض عروضهم من قبل لجنة تقييم العروض ،
- إرجاع الأظرفة غير المفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الاقتصاديين ، عند الاقتضاء ، حسب الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم .
- تحرر لجنة فتح الأظرفة ، عند الاقتضاء ، محضرًا بعدم جدواه العملية يوقعه الأعضاء الحاضرون تقرير عن الاقتضاء على المصلحة المتعاقدة في المحضر إعلان عدم جدواه الإجراء
- تقوم نفس الجنة بإقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط المعد طبقاً لأحكام المرسوم .
- تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين على أساس المعايير و المنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط .
- وتقوم في مرحلة أولى بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تحصل على العلامة الدنيا الازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط .

تقوم طبقاً لدفتر الشروط بانتقاء الأقل ثمناً من العروض المالية للمرشحين المختارين عندما يسمح موضوع الصفة بذلك و في هذه الحالة يستند تقييم العروض إلى معيار السعر فقط .

و في إطار الرقابة الداخلية، تحدث المصلحة المتعاقدة، لجنة دائمة واحدة أو أكثر، تسمى فتح الأظرفة وتقييم العروض .

وتتشكل هذه اللجنة من موظفين مؤهلين تابعين للمصلحة يختارون لفائدة لهم وفقاً للمادة 96 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

المادة رقم 08 : فتح الأظرفة و استدعاء العارضين

٢٠٢٥/١٠/٥ : حدود فتح الأظرفة في اليوم الموافق لآخر يوم من مدة تحضير العروض على الساعة العاشرة صباحاً يوم:

- إذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية يمدد الأجل إلى يوم العمل الموالي .
- يعتبر الإعلان عن الإجراء بمثابة استدعاء للمقاولين لحضور جلسة فتح الأظرفة على الساعة العاشرة صباحاً من آخر يوم لإيداع العروض بمقر الكلية .

المادة رقم 09 : حالات الإقصاء من تقييم العروض :

* يقصى كل عرض للأسباب المنصوص عليها في المواد 69-75-89-90 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام .

* عدم إضاء و ختم الوثائق التالية: رسالة التعهد-التصريح بالأكتتاب -التصرير بالتزاهة- جدول الأسعار بالوحدة- التفصيل التقديرى و الكمى.

* عدم ملء بند بالأحرف في جدول أسعار بالوحدة وما يقابلها في التفصيل التقديرى و الكمى المقدم من طرف الإداره.

* كل عرض يتحصل على علامة أقل من النقطة الاقتصادية في التقييم التقني يقصى من الاستشارة .

* العروض المتأخرة وهي العروض التي تم إيداعها خارج الأجال القانونية

* كثرة التشطيب و استعمال الماء في جدول أسعار بالوحدة (بالكتابة)

المادة رقم 10 تصحيح الأخطاء المادية :

* عندما يكون تناقض في جدول الأسعار بالوحدة بين السعر بالأحرف و الأرقام فإن السعر بالأحرف هو الذي يعتمد .

* عندما يكون تناقض بين جدول الأسعار بالوحدة و التفصيل الكمى و التقديرى فإن جدول الأسعار بالوحدة هو الذي يتم أخذها بعين الاعتبار .

* عدم ملئ جدول أسعار بالوحدة بالأرقام يكون باعتماد سعر بالأحرف مباشرة .

* عندما يكون خطأ في التفصيل التقديرى و الكمى تصحيح المبلغ يكون على شكل تطبيق السعر الوحدوي لجدول الأسعار بالوحدة على كمية الأشغال للتفصيل التقديرى و الكمى و العكس صحيح

* عدم ملئ رسالة العرض(التعهد) بالأحرف أو الأرقام .

* عدم ملئ مادة أو أكثر من جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف أو بالأرقام .

المادة رقم 11: حالات عدم جدواه

طبقاً للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام يعلن عدم جدواه إجراء العروض عندما لا يتم استلام أي عرض أو عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع محتوى دفتر الشروط أو عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات .

المادة رقم 12 حالات التفاوض

طبقاً للمادة 80 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 02 ذو الحجة الموافق ل 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام لا يسمح بأي تفاوض مع المتعهدين في إجراء طلب العروض غير أنه يمكن للمصلحة المتعاقدة للسامح بمقارنة العروض أن تطلب من المتعهدين كتابياً توضيح و تفصيل عروضهم ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسمح جواب المتعهد

بتعدل عرضه أو التأثير في المنافسة كما يمكن للمصلحة المتعاقدة بعد منح الصفة وبعد موافقة الحائز على الاستشارة أن تضبط الاستشارة وتحسن عرضه غير أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال هذه العملية ان تعيد النظر في شروط المنافسة

المادة رقم 13 : تقييم العروض ومراحله

تطبيقاً للمادة 44-43 من القانون رقم 23-14 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية يتم تقييم العروض على مرحلتين ”

المرحلة الأولى: تحليل العروض وتخص الاقتراحات التقنية.

المرحلة الثانية: تقييم العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنياً.

المرحلة I تقييم العروض التقنية: 70 نقطة

تقوم المصلحة المتعاقدة بالتحقق من مطابقة العروض لوثانق ملف الاستشارة و لدراسة العرض المالي يجب الحصول على 35 نقطة كحد أدنى في العرض التقني و يتم تنفيذ العرض التقني وفقاً لمالي :

العلامة	التقييم	الرقم
30	طبيعة المتعهد	01
10	أجال التنفيذ	02
30	الخصائص التقنية للتجهيزات	03

ملاحظة : يحصل على الاستشارة المتعامل الذي يقدم أقل عرض مالي ويلزم بتوريد أحسن العينات (النوعية) التي تخذلها المصلحة المتعاقدة من طرف العارضين المؤهلين تقنياً بشرط أن لا يتعدى مجال التقييم الإداري. ويجب أن تكون المواد التي لها صلاحية حديثة الانتاج

- تقييم العرض التقني:

[01 / مؤهلات المتعهد 50/30 نقطة]

العلامة	المؤهل
30 ن	إذا كان المتعهد تاجر بالجملة
15 ن	إذا كان المتعهد تاجر بالتجزئة

المبررات:

السجل التجاري.

2/ أجل التنفيذ [10/50 نقطة]: المتعهد الذي يقترح أقل أجل لتنفيذ المشروع يحصل على عشرة (10) نقاط كما تطبق العلامة على

$$\text{أجل التنفيذ المقترن من طرف باقي المتعهدين حسب الصيغة التالية: } U = \frac{T_{min}}{T}$$

T_{min} : أقل أجل مقترن
T : الأجل المقترن للعرض

[3 / الخصائص التقنية للتجهيزات 30/50 نقطة]

- المتعهد الذي يقترح خصائص تقنية مطابقة للمعايير المدرجة في دفتر الشروط تمنح له العلامة 30 نقطة
- العرض الذي يقترح خصائص تقنية غير مطابقة او عدم وجود بعض الخصائص التقنية للتجهيزات (ولو عينة واحدة للخصوص المدرجة في دفتر الشروط تمنح له العلامة (0) صفر
- كل عرض تحصل على العلامة أقل من 15 من 30 نقطة في الخصائص التقنية للتجهيزات يعتبر عرضه غير مؤهل تقنياً

المرحلة II تقييم العروض المالية

بعد الترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة للتأهل للمرحلة الثانية او الغير مطابقة لدفتر الشروط تمنح الاستشارة للمتعهد المقبول والذي يقدم أقل عرض مالي.

في حالة تساوي عرضين ماليين يتم اختيار المتعامل المتعاقد الذي يقدم أحسن عرض تقني.

المادة 14 المنح المؤقت

وفقاً لنص المادة 65،52 ، 2/82 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية. وتفويضات المرفق العام. فإن المنح المؤقت للاستشارة يكون موضوع نشر.

المادة 15: الطعن
وفقاً لنص المادة 56 زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به، يمكن للمتعهد الذي يحتاج على المنح المؤقت للاستشارة أو إلغائه أو إعلان عدم جدواه أو إلغاء الإجراء، في إطار طلب العروض أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الطعون على مستوى الأمانة العامة للجامعة وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية .
العارضين الذين يحتاجون على هذا الاختيار بإمكانهم تقديم طعنهم لدى مكتب الأمين العام لجامعة محمد بوضياف القطب بالمسيلة في أجل أقصاه ثلاثة أيام ابتداءً من تاريخ أول يوم نشر إعلان المنح المؤقت

..... حرر ب..... في.....

المتعهد

(تكتب باليد عبارة قرئ وقبل مع الختم والإمضاء)

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2025/33

دفتر الشروط: ملف الترشح

اقتناء عتاد وأثاث البيداغوجيا

طبقا للمرسوم الرئاسي رقم: 15/247 المؤرخ في: 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ: 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
طبقا للقانون رقم: 23-12 المؤرخ في: 18 محرم 1445 الموافق لـ: 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

التصریح بالترشیح

1- تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة :

2- موضوع الاستشارة:

اقتناء عتاد وأثاث البیداغوجیا

3- موضوع الترشح:

يقدم هذا التصریح بالترشیح في إطار صفقة عمومية مخصصة:

لا نعم

في حالة الایجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4- تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم و الجنسية و مكان ميلاد المعنى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

يتصرف:

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

4-1/ مرشح أو متعهد واحد بمفرده

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4-2/ مرشح أو معهود عضو تجمع مؤقت لمؤسسات :

تجمع بالمشاركة بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأرقام وبالحروف) :

تسمية التجمع:

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع :

1/ اسم الشركة:



العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الأحصائي للمؤسسات الجزائرية
D-U-N-S ل المؤسسات الأجنبية:
ورقم

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

هل الشركة وكيل للتجمع؟ لا نعم

عضو التجمع (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار):

- يمضي التصريح بالاكتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك.
- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، للإمضاء باسمه وحسابه التصريح بالاكتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الم حصص، عند الاقتضاء:

5/ تصريح المرشح أو المعهود:

يصرح المرشح أو المعهود أنه غير مقصى أو منع من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،
- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات،
- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقصري فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية،
- لقيامه بتصريح كاذب،
- لكونه مسجلا في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماها،
- لكونه مسجلا في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،
- لكونه مسجلا في البطاقية الوطنية لمتركي الغش، مرتكي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة،
- لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي،
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،

- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، واتخاه أسلوبه المكفلة بالقطع للفوترة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطف العائدات البناء والأشغال العمومية والري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الایداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

لا نعم

في حالة النفي (وضع ذلك):

يصرح المرشح أو المعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيحته للسابق القضائي الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الاشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السابقات القضائية. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

يصرح المرشح أو المعهد أنه:

- مسجل في السجل التجاري أو ،

- سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو ،

- يحوز على البطاقة المهنية للحرفي أو ،

- في وضعية أخرى (وضع ذلك):

الاسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم و تاريخ التسجيل:

- يصرح المرشح أو المعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي: ، الصادر عن ، بتاريخ ، بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،
يصرح المرشح أو المعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

في حالة الابحاب: (أذكر طبيعتها وأرفق هذه التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة): لا نعم

يصرح المرشح أو المعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفات لأحكام الأمر 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 و المتعلقة بالمنافسة، المعدل والمتمم، أو مخالفات لإجراءات مماثلة.

لا نعم

في حالة الابحاب: (وضع سبب الادانة والعقوبة وتاريخ الحكم وأرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح أو المعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

يصرح المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص تنظيمي:

لا نعم

في حالة الإيجاب: (أذكر الادارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها و تاريخ إنتهاء صلاحيتها:



حققت الشركة خلال (اذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط رقم

أعمال سنوي (يدرك) رقم (بالحروف وبالأرقام وبدون الرسوم):

والذي من بينه % لم يعلاقة بموضوع الصفقة العمومية أو

الحصة (اشطب العبارة غير المفيدة).

يقدم المرشح أو المتعهد مناول:

لا نعم

في حالة الإيجاب يملاً التصريح بالمناول.

6/إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....
.....
.....

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للجتماع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

التصريح بالتزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

2/ موضوع الاستشارة:

اقتاء عتاد وأثاث البيداوجيا

3/ تقديم المرشح أو المعهد:

لقب واسم جنسية وتاريخ ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة

العمومية: ، يتصرف:

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

تسمية الشركة:
العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعضاء عموميين.

لا نعم

في حالة الإيجاب: (وضح طبيعة هذه المتابعات، والقراراتتخذة وأرفق نسخة من الحكم).

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة على حساب المنافسة النزيهة.

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أعمال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي يمنع أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو

لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومتباينة لا يخفي أو فسلا، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام الصفقة العمومية أو ملحق يشكل، دون المساس بالتابعات القضائية، سبب كافياً للغافر أي تدبير ردعى، لا سيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحق المعنى. وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المتنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والتضمن قانون العقوبات.

..... في حرر ب.....
إمضاء المرشح أو المتعهد
(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يدب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- يقدم تصريح لكل مناول.
- في حالة التخصيص، يكتفى تصريح واحد لكل المخصص. ويجب ذكر الحصة أو أرقام المخصص في الفقرة 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2025/33

دفتر الشروط: الملف المالي

اقتناء عتاد وأثاث البيداوجيا

طبقا للمرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في: 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ: 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفویضات المرفق العام.

طبقا للقانون رقم: 23-12 المؤرخ في: 18 محرم 1445 الموافق لـ: 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

اسم و لقب و صفة الممضى على العقد:

2/ تقديم المعهد:

تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

معهد واحد

تسمية الشركة:

معهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

بالمشاركة أو بالتضامن

تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

/

تسمية التجمع:

3/ موضوع رسالة العرض:

موضوع العقد:

الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد:

تقديم رسالة العرض هذه في إطار عقد مخصص:

لا أو نعم

في حالة الاجهاب:

أذكر أرقام المخصص وكذا تسميته:

الممضي

يتلزم ، بناء على عرضه وحسابه ،

..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

..... رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف أو المهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المفيدة):



..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

يتلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

..... رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المفيدة):

..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

كل أعضاء التجمع يتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة.

يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع اعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

..... رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المفيدة):

..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

بعد الاطلاع على وثائق مشروع العقد، و بعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و مدى صعوبتها من وجهة نظرى و تحت مسؤوليتي:

8/3

أسلم جدولًا بالأسعار و بياناً تقديرية مفصلاً طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع العقد موقعين باسمى.

(يذكر اسم المصلحة المتعاقدة)

خضع و ألتزم إزاء: .

٢- فض الخدمات طبقا لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ:

(يذكر مبلغ العقد بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، و بالحروف و بالأرقام و بكل الرسوم و خارج الرسوم).

قيد الميزانية: ..

٢٠١٣-٢٠١٤: المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب الحساب المصرف

لدى: ت: بـ:

• 11 •

5/ أمثلة العرض من طرف المتعهد:

5/امضاء العرض من طرف المتعهد:
أوكـدـ، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها
المنعـات المنصوصـ عليها في التشـريع و التنـظيمـ العمـولـ بماـ.

أولاً، أن الاتهامات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156.

التوقيع في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن فاتورة العقوبات.												
<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th style="text-align: center; padding: 5px;">الامضاء</th> <th style="text-align: center; padding: 5px;">مكان و تاريخ الامضاء</th> <th style="text-align: center; padding: 5px;">اسم لقب و صفة الممضي</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td style="height: 40px;"></td> <td style="height: 40px;"></td> <td style="height: 40px;"></td> </tr> <tr> <td style="height: 40px;"></td> <td style="height: 40px;"></td> <td style="height: 40px;"></td> </tr> <tr> <td style="height: 40px;"></td> <td style="height: 40px;"></td> <td style="height: 40px;"></td> </tr> </tbody> </table>	الامضاء	مكان و تاريخ الامضاء	اسم لقب و صفة الممضي									
الامضاء	مكان و تاريخ الامضاء	اسم لقب و صفة الممضي										

قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض ..

حمراء في

amp;lt;/p><p>المصالحة المتعاقدة</p>

ملاحظات هامة:

- عندما يكون المرشح أو المعهود شخص طبيعي، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية
 - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
 - لكل بديل يقدم تصريح.
 - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
 - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
 - كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
 - ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.

استشارة رقم : 2025/33 اقتناء عتاد وأثاث البيداغوجيا



جدول الوحدوي

الرقم	التعيين	المقدمة	الوحدة	السعر الوحدوي	السعر الوحدوي خارج الرسم بالأحرف بالدينار الجزائري
1	extetion de podium 1.40 mdf importé	مكتبة متحدة	u		
2	Bebiter Podium mdf	مكتبة متحدة	u		
3	Armoire en bois à 2 portes/40 MDF importé	مكتبة متحدة	u		
4	Chaise 613c	مكتبة متحدة	u		
5	Chaise Bureau 233	مكتبة متحدة	u		
6	Table Scolarité d'Arzin	مكتبة متحدة	u		
7	Chaise Scolarité d'Arzin	مكتبة متحدة	u		

..... في حربر:

المعهد
(اسم وصفة الموقعة وختم المعهد)

استشارة رقم : 2025/33 اقتناء عتاد وأثاث البيداغوجيا

جدول الكشف الكمي والتقييمي



الرقم	التعيين	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة خارج الرسم	المجموع الإجمالي خارج الرسم
1	extetion de podium 1.40 mdf importé	u	4		
2	Bebiter Podium mdf	u	1		
3	Armoire en bois à 2 portes/40 MDF importé	u	2		
4	Chaise 613c	u	5		
5	Chaise Bureau 233	u	10		
6	Table Scolarité d'Arzin	u	25		
7	Chaise Scolarité d'Arzin	u	52		
المجموع الكلي بدون رسوم					
حدد المبلغ الإجمالي بالأحرف بكل الرسوم: حدد مدة الانجاز بـ: يوم					
رسوم على القيمة المضافة 19%					
المجموع الكلي بجميع الرسوم					

.....
..... في
..... حرر:
..... المعهد
(اسم وصفة الموقع وختم المعهد)